اذ يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرا سورة الفرقان على غير ما اقرانيه
رسول الله فاقراه فقال هكذا انزلت ثم اقراني فقال هكذا انزلت فقال عليه السلام ان هذا
القران انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو
توسعة وتسهيل وقال الاكثر وهو يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي
السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه
غير موجه لانه لم يكن حرج بعض الاحرف ايسر من بعض احرف في القراءة وقال الاخرون هي
الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون
على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن
واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة فكل منهم ان يقراها
بوافق لغته بشرط السماع من النبي عليه السلام وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر
لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد
والصحيح انها هي القراءة السبع كلها مستفيضة النبي عليه السلام ضبطتها الامة واضاف كل
حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها
من القراء السبعة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي
قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عليه السلام كوني على حجتك فعسى الله
ان يرزقكيها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي
وغيرها غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت
فاطفت بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على
اميال من مكة فرآها النبي عليه السلام تبكي فقال لها مالك احضت قالت نعم عام حجة
الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله ميمونة في سرف وبني عليها فيه وتوفيت فيه ق
ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا
انتما قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي عليه السلام اكثرت علي من ابشر اطلب
من النبي عليه السلام شيئا قال الا تنجز ما وعدتني فقال عليه السلام له ابشر وفيه استحباب قول
البشارة والتبرك باثار الصالحين م زيد بن ثابت رضي الله عنه روى عنه مسلم قيل انه
كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القران حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي
بكر ونقل الى المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن النبي عليه السلام اثنان وتسعون حديثا

له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى
اي تمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا — ان لا سمع
تدافنوا اصله ان لا تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا
وفي بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول
دعوت على تضمينه معنى سالت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اي
صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول المتاخر والذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو
سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعم بعض لان المخاطبين وهم
الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في
بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم
عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوا لتركوا دفن الميت والقوا الميت قاربه في الصحاري
البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قال الامام التوربشتي قال الشيخ اكملا باديا انما احب
النبي عليه السلام ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاهوال لانه اول المنازل وكان من الناس
من يستعظم فذكره ليتقرر في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضي الله عنه روى عنه مسلم قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه ان هذه الصلوة عرضت
على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا امتثالا لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان
اجره مرتين اجر من جهة امتثال امر الله واجر اخر من جهة محافظة ما ضيعوها والصلوة بعدها
حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة
لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس يعني صلوة العصر تفسير بهذه م — ٧ الصلوة صح
معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا انا اصلي مع رسول الله
عليه السلام عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون
الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني سكت فلما صلى قال عليه السلام ان هذه الصلوة
اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد به كلامهم بما يجري به الخطاب
بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال السامع يرحمك الله
لا تفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح الاثار [illegible]
استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عليه السلام لم
يامره باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة رضي الله عنه وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه

Copyright © King Saud University